التّواصلُ الاجتماعيُّ - سلوكٌ وآدابٌ - سورةُ النّورِ 27-31

أتعلمُ منْ هذا الدرسِ أنْ:

1. أُسمّعَ الآياتِ الكريمةَ مراعيًا أحكامَ التّلاوةِ.
2. أُفسّرَ معانيَ مفرداتِ الآياتِ الكريمةِ.
3. أعدّدَ التّدابيرَ الوقائيّةَ من جريمةِ الزّنا.
4. أُبيّنُ ضوابطَ دخولِ بيوتِ الآخرينَ.
5. أستنتجَ ثمراتِ غضِّ البصرِ على الفردِ والمجتمعِ.
6. أحرصَ على القيمِ الّتي تضمّنتها الآياتُ الكريمةُ.

أبادرُ لأتعلّم

إنّ الإنسانَ بطبعِه كائنٌ اجتماعيٌّ يحبُّ تكوينَ العلاقاتِ والتّعاملاتِ معَ الآخرينَ.

والزّيارةُ وسيلةٌ منَ الوسائلِ التي يحقّقُ بها تلك الحاجةَ. وعلى الرّغمِ من أنَّ زيارةَ الأقاربِ والجيرانِ والأصدقاءِ تساهمُ بفاعليّةٍ في تقويةِ أواصرِ المحبّةِ والتّعاونِ، وتنشرُ الألفةَ بينَ النّاسِ إلّا أنّها أحيانًا تكونُ عبئًا على المضيفِ، أو سببًا للوقوعِ في الحرجِ، وقد يؤدّي ذلك للقطيعةِ بينَ النّاسِ.

ومن أجلِ أنْ تحقّقَ الزّيارةُ أهدافَها النّبيلةَ شرعَ الإسلامُ آدابًا للزيارةِ.

إضاءات

قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ:

«مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ نَادَاهُ مُنَادٍ: أَنْ طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا».

رواه الترمذي

بالتّعاونِ معَ مجموعتي:

- نستقصي أكبرَ عددٍ ممكنٍ من أنواعِ الزّياراتِ.
- نختارُ ثلاثَ زياراتٍ، ونحدّدُ أفضلَ وقتٍ مناسبٍ لإتمامِها.

1. قريب، مريض، تهنئة، تعزية، جوار....
2. المريض: ما يحدده الطبيب وفيه مصلحة للمريض.
3. الجوار: ما يناسب الجار، وعدم انشغاله.

التهنئة بالعرس: في يوم العرس.

أتلو وأحفظ:

سورةُ النور 27-31

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدٗا فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨ لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٢٩ قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ٣٠ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوۡ ءَابَآئِهِنَّ أَوۡ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآئِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ وَلَا يَضۡرِبۡنَ بِأَرۡجُلِهِنَّ لِيُعۡلَمَ مَا يُخۡفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٣١ ﴾

أتعرفُ تفسيرَ المفرداتِ القرآنية:

المفردة	تفسيرُها
تَسۡتَأۡنِسُواْ	تستأذنوا.
أَزۡكَىٰ	أطيبُ وأطهرُ.
يَغُضُّواْ	يكفوا النّظرَ عمّا لا يحلّ النّظرُ إليهِ.
بِخُمُرِهِنَّ	جمعُ خمارٍ، وهو غطاءُ الرّأسِ للمرأةِ.
وَلَا يُبۡدِينَ	لا يظهرْنَ.
جُيُوبِهِنَّ	فتحةَ الصّدرِ.
لِبُعُولَتِهِنَّ	أزواجهنَّ.
غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ	الرّجالُ الّذين لا حاجةَ لهم في النّساءِ.

ملاحظاتي:

تدابير وقائية تمنع الوقوع في الزنا:

تنظيمُ طرائقِ التّواصلِ بينَ النّاسِ يُزيدُ منْ تعاونِهم وتفاهمِهم، ويحفظُ علاقاتِهم ومصالحَهم، ويُجنّبُ المجتمعَ المنازعاتِ، ويحدُّ منِ انتشارِ الجريمةِ.

لذلكَ حدّدتِ الآياتُ بعضَ الضّوابطِ والأسسِ الّتي تضمنُ استمرارَ العلاقاتِ السّليمةِ بينَ أفرادِ المجتمعِ، وتمنعُ الجريمةَ ودوافعَها، ومنْ هذهِ الأسسُ:

أوّلًا: الاستئذانُ عند دخولِ بيوتِ الآخرينَ

منْ أعظمِ النّعمِ التي أنعمَ اللّهُ بها على الإنسانِ نعمةَ السّكنِ، وقد امتنَّ اللّهُ بها على بني آدمَ: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾ (النحل 80). وإنّما سُمّي البيتُ مسكنًا لأنّه محلُّ السّكينةِ والاطمئنانِ؛ وقد جعلَ الشّرعُ الحكيمُ للبيوتِ حرمةً فلا يُحلُّ الدخولَ إليها إلّا بإذنِ أهلِها تحقيقًا لحفظِ العوراتِ، وهذا تقرّهُ الأعرافُ والقوانينُ جميعًا.

روي أن رجلاً قال للنبي ﷺ: «أأستأذن على أمي، قال: نعم، قال: إنها ليس لها خادم غيري أأستأذن عليها كلما دخلت، قال: أتحب أن تراها عريانة، قالا: لا، قال: فاستأذن».

رواه البيهقي

والمقصودُ هنا طلبُ الإذنِ في الدّخولِ لمحلٍّ لا يملُكه المستأذنُ، وقدْ عبّرَتْ عنه الآياتُ الكريمةُ بالاستئناسِ لكيْ يوحي بلطفِ الاستئذانِ، الّذي يُحدثُ أنسًا للضّيفِ والمضيفِ، ويمنحُ صاحبَ البيتِ فرصةَ الاستعدادِ لاستقبالِه، فلا يكونُ عبئًا ثقيلاً على ربِّ المنزلِ أو سببًا للحرجِ، والاستئذانُ ثلاثُ مرّاتٍ، ويكونُ بينَها وقتٌ كافٍ لردِّ صاحبِ البيتِ.

وهناكَ حالتانِ:

الأولى: أنْ لا يكونَ في البيتِ أحدٌ، فلا يجوزُ دخولُه في غيبةِ ساكنيهِ إلّا بإذنٍ منْهم.

الثّانيةُ: وجودُ أهلِ البيتِ فيهِ، وهذا له حالتان:

1. أنْ يسمحوا بالدخولِ، فيُسلّمُ ويدخلُ.
2. أنْ لا يسمحوا بالدخولِ (بالكلامِ صراحةً أو عدمَ الرّدِّ)، فيرجعُ.

أمّا الأماكنَ منْ غيرِ المساكنِ؛ كالمستشفياتِ والمدارسِ والأنديةِ والمحالِّ والمتاجرِ العامّةِ، والّتي فيها للإنسانِ منفعةٌ أو مَصلحةٌ، فيُستحبُّ الاستئذانُ عندَ دخولِها لما لهُ منْ أثرٍ طيّبٍ على الآخرينَ، ويُستثنى منْ ذلكَ الأماكنَ العامّةَ الّتي تتقاضى رسومَ دخولٍ، فلا يجوزُ دخولُها دونَ إذنٍ، ودفعِ الرّسومِ يُعتبرُ استئذانًا.

أتوقع:

المفاسدَ المترتبةَ على دخولِ بيوتِ الآخرينَ دونَ استئذانٍ.

1. الاطلاع على العورات والشك والريبة بمن دخل دون استئذان وهتك الحرمات وانتشار الفتنة في المجتمع والاطلاع على ما يحب الناس ستره من أمورهم الخاصة.

أستنتجُ الدلالةَ:

فرّقَ العلماءُ بينَ حكمِ الاستئذانِ وحكمِ السّلامِ في قولهِ ﷻ: ﴿حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾، فقالوا بوجوبِ الاستئذانِ واستحبابِ التّسليمِ، فما دلالةُ ذلكَ؟

لأن الاستئذان عند الدخول شرع من أجل حفظ عورات الناس أما السلام فمن أجل نشر المحبة والألفة.
وترك الاستئذان قد يترتب عليه انكشاف العورات أما ترك السلام فلا يترتب عليه ذلك

أبيّنُ:

حكمَ الإلحاحِ في الدّخولِ على بيوتِ الآخرينَ عندَ عدمِ الإذنِ، وذلكَ على ضوءِ قولهِ ﷻ: ﴿وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُوا۟ فَٱرْجِعُوا۟﴾.

لا يجوز

أذكرُ:

ثلاثَ حالاتٍ طارئةٍ يجوزُ فيها للمسلمِ دخولُ البيوتِ المسكونةِ دونَ استئذانٍ.

1. الإغاثة بطلب النجدة من أحدهم
2. أو دفع ضرر كبير عن البيت وأهله من لص أو عدو.
3. أو وقوع كارثة طبيعية كحريق أو زلزال

أفكرُ وأستنتجُ:

صفتينِ لمن يحرصُ دائمًا على الاستئذانِ قبلَ الدّخولِ.

1. العفة 2. طهارة القلب
3. الحياء 4. تقوى الله.

ثانيًا: غضُّ البصرِ وحفظُ الفرجِ

أمرَ اللّهُ عزّوجلّ الرّجالَ والنّساءَ بغضِّ الأبصارِ عمّا لا يحلُّ لهم، وعن كلِّ ما يثيرُ الشّهواتِ، لأنّ غضَّ البصرِ وسيلةٌ لحفظِ الفرجِ، وطهارةِ النّفسِ منْ وساوسِ الشّيطانِ، وهوَ أزكى للمؤمنينَ في الدّنيا والآخرةِ.

كما أنَّ النّظرَ المحرّمَ سهمٌ من سهامِ إبليسَ حذّرتنا منه الشّريعةُ الإسلاميّةُ، لما يترتّبُ عليه من خطورةٍ قد تؤدّي في بعضِ الأحيانِ إلى الزّنا، فضلًا عنِ اشغالِ الإنسانِ عن واجباتِه أو ما ينفعُه.

أربطُ:

بينَ آيةِ الاستئذانِ وآيةِ غضِّ البصرِ.

إنما جعل الاستئذان من أجل حفظ البصر والعورات

أناقشُ:

قالَ تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾، ما مخاطرُ النّظرةِ المحرّمةِ على الفردِ والمجتمعِ:

مخاطرُ النّظرةِ المحرّمةِ على الفردِ	مخاطرُ النّظرةِ المحرّمةِ على المجتمعِ
فساد القلب ومرضه،	انتشار العداوة والبغضاء في المجتمع،
يؤدي إلى الوقوع في المعاصي	ويهدد التماسك الأسري

أستنتجُ:

الحكمةَ منَ الجمعِ بينَ غضِّ البصرِ وحفظِ الفرجِ في قولِه تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾.

لأن النظر المحرم هو مقدمة للزنا وغض البصر من أهم وسائل حفظ الفرج من الزنا

أعلّلُ:

الأمرُ الإلهيّ بغضِّ البصرِ جاءَ بصيغةِ المضارعِ (يَغُضُّوا):

إشارة إلى الاستمرارية في تنفيذ هذا أمر الله وفي كل الأحوال

أحدّد:

وجهَ الشّبهِ بينَ قولهِ ﷻ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ﴾.

وبينَ قولهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾. (الأحزاب 53)

كلاهما طهارة للقلب وحفظ للنفس من المعاصي

أبيّن:

دلالةَ قولهِ ﷻ: ﴿وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾، وقولهِ ﷻ: ﴿وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾.

1. حفظُ الفرجِ منَ الزّنا.
2. سترُ العورةِ عنِ الآخرينَ.
3. أن المسلم مطالب بضبط الغرائز وستر العورة
4. .....

ثالثًا: نهيُ النّساءِ عن إبداءِ الزّينةِ لغيرِ المحارمِ

نهى اللّهُ عزّ وجلّ المرأةَ أنْ تُبديَ زينتَها لغيرِ محارمِها، واستثنى منَ الزّينةِ ما يتعذّرُ إخفاؤُه، إذ تحتاجُ المرأةُ لمزاولةِ بعضِ الأشياءِ الكشفَ عنْ يديها، أو مخالطةِ النّاسِ والتّعاملِ معَهم، فتحتاجُ للكشفِ عن وجهِها.

والزّينةُ ما تزيّنَتْ بهِ المرأةُ من حليٍّ أو كحلٍ أو خضابٍ، وتُقسمُ إلى نوعين:

الأوّلُ: الزّينةُ الخفيّةُ: (كالسّوارِ والقلادةِ والقرطِ) وهذه لا يجوزُ إظهارُها إلّا للزّوجِ والمحارمِ ومَنْ ذُكِرَ في الآيةِ الكريمةِ.

الثّاني: الزّينةُ الظّاهرةُ: (إلّا ما ظهرَ منها)، وهيَ كلُّ ما يتعذّرُ إخفاؤُه، كزينةِ الوجهِ والكفّينِ (الخاتمِ والكحلِ والخضابِ).

ثمّ أوجبَتِ الآياتُ على المرأةِ المسلمةِ سترَ جميعِ بدنِها عدا الوجهِ والكفّينِ، عمّنْ يحلُّ لهُ منَ الرّجالِ أنْ يتزوجَ منها، أمّا محارمُها الّذينَ لا يجوزُ لهمُ الزّواجُ منها كالأبناءِ والأخوةِ، فلها أنْ تُخفّفَ من ثيابِها أمامَهم.

كما نهتِ الآياتُ المرأةَ أيضًا عنْ تعمّدِ القيامِ بما يلفتُ الانتباهَ إلى زينتِها ولوْ كانتْ مخفيّةً بالثّيابِ.

من أمّهاتِ التّفاسيرِ

قولُه ﷻ: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ قولُه ﷻ: (وَتُوبُوٓاْ) أمرٌ. ولا خلافَ بينَ الأمّةِ في وجوبِ التّوبةِ، وأنّها فرضٌ متعيّنٌ؛ وقد مضى الكلامُ فيها في «النساء» وغيرِها فلا معنى لإعادة ذلك. والمعنى: وتوبوا إلى اللّه فإنكم لا تخلونَ من سهوٍ وتقصيرٍ في أداءِ حقوقِ اللّهِ ﷻ، فلا تتركوا التّوبةَ في كلّ حالٍ.

أتأمّلُ وأوضّحُ:

يشيرُ قولُه ﷻ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ إلى مواصفاتِ حجابِ المرأةِ المسلمةِ، وضّحْهُ.

أن يكون ساتراً للرأس والرقبة وفتحة الصدر

أعلّلُ:

لمْ تذكرِ الآيةُ العمَّ والخالَ في الرّجالِ المرخّصِ للمرأةِ بإظهارِ زينتِها أمامَهم.

اقتصرت الآية على الذين يكثر وجودهم ودخولهم بيت الأسرة،
فالتعداد جرى على الغالب

أناقشُ وأتوقّعُ:

الحكمةُ من تقديمِ آباءِ الزّوجِ على أبناءِ المرأةِ في إظهارِ الزّينةِ أمامَه حسبَ ترتيبِ الآيةِ، متعاونًا معَ طلابِ الصّفِّ.

أبيّنُ:

الحكمةَ منَ الترخيصِ للمرأةِ بإبداءِ الزّينةِ أمامَ الأصنافِ التّاليةِ:

الصّنف	الحكمة
فروعُها وأصولُها (الأبُ والأخُ والابنُ)	رفعا للحرج والمشقة لكثرة دخولهم عليها بسبب القرابة
مُلْكُ اليمينِ	رفعا للحرج والمشقة لكثرة ترددهم عليها للخدمة
التّابعونَ غيرُ أولي الإربةِ	رفع المشقة عن النساء مع السلامة من تطرق الشهوة لهؤلاء
الأطفالُ	خلو بالهم من شهوة النساء

أسندَ الطبريُّ عن المعتمرِ عن أبيه أنه قالَ: إن امرأةً اتّخذَتْ بُرَتَينِ من فضّةٍ واتّخذتْ جَزْعًا فجعلَتْ في ساقِها فمرّت على القومِ فضربَتْ برجلِها الأرضَ فوقعَ الخَلْخالُ على الجَزْعِ فصوّتَ؛ فنزلَتْ هذه الآيةُ.

أستنبطُ:

الاختلاطُ في الإسلامِ مباحٌ ولكنْ بضوابطَ منها:

أ. أنْ يكونَ دونَ خلوةٍ، وفي الأماكنِ العامّةِ.

ب. أنْ لا يؤدّيَ إلى ضررٍ اجتماعيٍّ أو أخلاقيٍّ.

أستنبطُ ضوابطَ أخرى للاختلاطِ المباحِ منَ الآياتِ التاليةِ:

- قالَ تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾.

الالتزام بغض البصر

- قالَ تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾.

الالتزام باللباس الشرعي

- قالَ تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾.

عدم لفت الانتباه

أتأمّلُ وأجيبُ:

قالَ ﷺ: «لا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأةٍ» (متفق عليه)، والخلوةُ المحرّمةُ هيَ إنفرادُ الرّجلِ بامرأةٍ أجنبيّةٍ (يجوزُ لهُ أنْ يتزوّجَها) في مكانٍ بعيدٍ عنْ عيونِ النّاسِ وأسماعِهم.

ما مخاطرُ الخلوةِ بالمرأةِ الأجنبيّةِ؟

التعرض لسوء الظن/ مخالفة الشرع /الوقوع في الفواحش

تدابيرٌ وقائيّةٌ منَ الزّنا
سورةُ النّورِ 27-31
1
الاستئذانُ عندَ دخولِ بيوتِ الآخرينَ
2
غضُّ البصرِ وحفظُ الفرجِ
3
نهيُ النّساءِ عنْ إبداءِ الزّينةِ لغيرِ المحارمِ
أنواعُ الزّينةِ
الزّينةُ الخفيّةُ
(كالسّوارِ والقلادةِ والقرطِ) وهذه لا يجوزُ إظهارُها إلا للزّوجِ والمحارمِ.
الزّينةُ الظّاهرةُ
وهيَ كلُّ ما يتعذّرُ إخفاؤه. زينةُ الوجهِ والكفّينِ (كالخاتمِ والكحلِ والخضابِ).
منْ آدابِ الاستئذانِ
1. التّسليمُ.
2. عدمُ الدّخولِ إنْ لم يكنْ في البيتِ أحدٌ.
3. الرجوعُ وعدمُ الإلحاحِ في طلبِ الدّخولِ.

أنشطةُ الطّالبِ

أجيبُ بمفردي:

- **أولًا:** استنتجْ ثمرتَينِ منْ ثمراتِ غضِّ البصرِ على الفردِ:

وسيلةٌ لحفظِ الفرجِ، وطهارةِ النّفسِ منْ وساوسِ الشّيطانِ

- **ثانيًا:** وضّحْ المعنى الذي يفيدُه حرفُ "مِنْ" في قوله تعالى ﴿يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾:

من للتبعيض والمراد غض البصر عما يحرم والاقتصار به على ما يحل

- **ثالثًا:** حدّدْ الآيةَ الكريمةَ الّتي تدلُّ على أنَّ بابَ التّوبةِ مفتوحٌ لمَنْ أرادَ لنفسِه الفلاحَ في الدّنيا والآخرةِ:

وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (31)

- **رابعًا:** حدّدْ منَ الآيتينِ (30-31) التّدابيرَ الوقائيّةَ الّتي تمنعُ الوقوعَ في الزّنا:

غضُّ البصرِ وحفظُ الفرجِ
نهيُ النّساءِ عن إبداءِ الزّينةِ لغيرِ المحارمِ

- **خامسًا:** بيّنْ دلالةَ قوله تعالى ﴿هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾:

أن الالتزام بالتعليمات يبقي النفس طاهرة زكية بعيدة عن الخطر

- **سادسًا:** فسّرْ معانيَ المفرداتِ التّالية:

م	الكلمة	المعنى
1	يُؤْذَنَ	تحصلوا على الإذن
2	جُنَاحٌ	لا حرج عليكم
3	مَتَاعٌ	منفعة ومصلحة لكم
4	تُبْدُونَ	الله يعلم أحوالكم الظاهرة
5	تَكْتُمُونَ	والخفية.

أبحثُ في كتبِ الفقهِ والتّفسيرِ عنِ الخلافِ في دلالةِ قولِه ﷻ ﴿أَوْ نِسَآئِهِنَّ﴾، ثمّ ألخّصُ المسألةَ في عرضٍ تقديميٍّ (باور بوينت)، وأعرضُه على زملائي في الصّفِّ.

أقيّمُ ذاتي

م	جانبُ التّطبيقِ	مستوى تحقّقِهِ		
		متوسّطٌ	جيّدٌ	متميّزٌ
1	أحرصُ على حفظِ الآياتِ الكريمةِ.			
2	أُطبّقُ أحكامَ التّلاوةِ وآدابَها.			
3	أُفسّرُ المفرداتِ الواردةَ في الآياتِ الكريمةِ.			
4	أعدّدُ التدابيرَ الوقائيّةَ التي وُجّهَتْ إليها الآياتُ للحمايةِ من جريمةِ الزّنا.			
5	أُبيّنُ آدابَ دخولِ بيوتِ الآخرينَ.			
6	أستنتجُ ثمراتِ غضِّ البصرِ على الفردِ والمجتمعِ.			
7	أحرصُ على تمثّلِ القيمِ الواردةِ في الآياتِ الكريمةِ.			